

## VIII. امتيازات جبائية أخرى

### 1. قطاعات المساندة ومقاومة التلوث :

- الشركات : توظيف نسبة مخفضة للضريبة تقدر بـ 10 %
- الأشخاص الطبيعيون : طرح ثلثي المداخيل من قاعدة الضريبة على الدخل  
و يسند هذا الإمتياز للمرابيح أو للمداخيل المتأتية من :
  - الاستثمارات المباشرة التي تنجزها مؤسسات العناية بالطفولة ورعاية المسنين والتربية والتعليم والبحث العلمي ومؤسسات التكوين المهني ومؤسسات الإنتاج والصناعات الثقافية والتنشيط الشبابي والترفيه والمؤسسات الصحية والاستشفائية
  - الاستثمارات المباشرة في مشاريع السكن الجامعي الخاص
  - الاستثمارات المباشرة التي تنجزها المؤسسات التي تختص في جمع أو تحويل أو تثمين أو رسكلة أو معالجة الفضلات والنفايات.

### 2. تشجيع الباعثين الشبان :

الباعثون الشبان هم أصحاب الشهادت العليا الذين لا تتجاوز أعمارهم ثلاثين سنة في تاريخ تكوين الشركة والذين يتحملون مسؤولية التصرف في المشروع بصفة شخصية ودائمة.

ينتفع الباعثون الشبان بطرح كلي وفي حدود الدخل أو الربح الخاضع للضريبة على المداخل أو الأرباح المعاد استثمارها في الاكتتاب في رأس المال الأصلي أو في الترفيه فيه للمؤسسات التي يحدثونها.

### 3. المؤسسات جديدة الأحداث:

تطرح المؤسسات من غير تلك الناشطة في القطاع المالي وقطاعات الطاقة، باستثناء الطاقات المتجددة، والمناجم والبعث العقاري والاستهلاك على عين المكان والتجارة ومشغلي شبكات الاتصال، نسبة من أرباحها أو مداخلها المتأتية من الاستغلال خلال الأربع سنوات الأولى للنشاط وكذلك الأرباح الاستثنائية تحدّد كما يلي :

- 100 % بالنسبة للسنة الأولى
- 75 % النسبة للسنة الثانية
- 50 % النسبة للسنة الثالثة
- 25 % بالنسبة للسنة الرابعة

تنتفع هذه المؤسسات بطرح إضافي بنسبة 30 % بعنوان استهلاكات الآلات والمعدات والتجهيزات المخصصة للاستغلال، باستثناء السيارات السياحية من غير التي تكون الغرض الأصلي للاستغلال، المقتناة أو التي تم صنعها في إطار عمليات توسعة من أساس الضريبة على الدخل أو الضريبة على الشركات المستوجبة بعنوان السنة الأولى من تاريخ الاقتناء أو الصنع أو بدء الاستعمال، حسب الحالة.